

نماذج منتخبة من الأحاديث المروية في اللهو واللعب المشروع والمحرم دراسة موضوعية

د. محمد عزالدين مهدي

جامعة سامراء / كلية العلوم الاسلامية



المقدمة :

الحمد لله حمد الشاكرين بجميع محامده على كل نعمائه حمدا طيبا مباركا فيه ، والحمد لله الذي امرنا ان نعتصم بحبله المتين ، ونهانا عن التفرقة الفائل {وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} والصلاة والسلام على رسول الرحمة وخاتم النبيين سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وأصحابه الغرّ الميامين صلاة دائمة الى يوم الدين

وبعد :

فإنّ الله واللعب من الأمور التي ذمّها القرآن في أغلب آياته إلا أنّ السنّة النبوية الشريفة قد جاءت بترخيصات في اللهو واللعب ولم تعدّه من المذموم في الإسلام بل جعلته من المندوب في مواطن مخصوصة ، وكل لهو جاء ترخيص السنة الصحيحة فيه كان في مصلحة الأمة الإسلامية ومن أسباب قوتها ونصرتها وظهورها في دينها على بقية الأديان بحنيفيتها السمحة التي وافقت فطرة الإنسان ولتبت رغباته وفق ضوابط شرعية لا يمكن له تجاوزها.

ولكننا نرى في زماننا هذا أنّ ظاهرة اللهو واللعب أصبحت متفشية في كل مكان من الصغير و الكبير والمصلي وغير المصلي لاسيما الشباب في المجتمع الإسلامي وانتشارها في النوادي والمحال والملاعب والشوارع بل أنّها دخلت البيوت إن لم تكن بالممارسة الفعلية الفردية فبالمشاهدة والاتصال ببرامج الألعاب عن طريق التقنيات الحديثة من هاتف محمول وتلفاز وانترنت .. الخ

مجلة للدراسات الانسانية محكمة متخصصة
فشغلت المسلمين عمّا يهمهم من أمور دينهم ودنياهم وأخراهم بأشياء لا يعرف أيها مباحة أم محرمة ؟
نصدر عن كلية التربية / جامعة سامراء

وممّا ذكرت تبرز أهمية هذا البحث البسيط، والسبب الأساس في اختياري لهذا الموضوع هو رغبتني في تعريف وبيان اللعب الجائز من غيره في شريعتنا الغراء، والسبب الثاني لاختياري له



هو إعجابي به ورغبتني في الخوض فيه، وإسهامي -ولو بجزء يسير- في الحدّ من ممارسة اللعب المحظور وهذا هو السبب الثالث الذي قادني لاختيار الموضوع.

وفي أثناء كتابتي للبحث اطلّعت على عدد لا بأس به من الأخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأن هذا الموضوع لكنني آثرت أن أدرس الأخبار الصحيحة فقط لتشعب الموضوع وعدم استطاعتي للتفرغ التام لدراسة الموضوع بكل الأخبار المروية فيه ومن جميع جوانبه.

وكان منهجي وخطّتي في البحث هي تقسيمي البحث على مبحثين :

المبحث الأول : تناولت فيه الأحاديث الصحيحة التي تبيح اللهو واللعب ودرستها دراسة تحليلية فخرّجت الحديث وذكرت سبب وروده إن وجد فالألفاظ الغريبة في الحديث ، وشرح الحديث ثم الحكم المستنبط أو الأحكام المستنبطة منه ، وذكرت في الهامش اسم الكتاب فاسم المؤلف والبطاقة الكاملة للكتاب لذلك لم أعد لكتابتها في قائمة المصادر والمراجع مكتفية بذكرها لأول مرة.

المبحث الثاني : تناولت فيه الأحاديث الصحيحة التي تحرم اللهو واللعب ، ودرستها بالطريقة المذكورة اعلاه .

المبحث الأول

الأحاديث الصحيحة التي تبيح اللهو و اللعب

تناولت في هذا المبحث الأحاديث الصحيحة التي تبيح اللهو واللعب، ودرستها دراسة تحليلية فخرّجت الحديث، وذكرت سبب وروده إن وجد فالألفاظ الغريبة فيه، وشرحه ثم الحكم المستنبط أو الأحكام المستنبطة منه، وأشارت إلى أقوال العلماء في هذه الأحكام.

الحديث الأول : عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندني جاريتان تغنيان بغناء بعثت فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل ابوبكر فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي (صلى الله عليه وسلم) فأقبل عليه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال : (دعهما) فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فأما سألت النبي (صلى الله عليه وسلم) (إمّا قال : (تشتهين تنظرين) فقلت نعم ، فأقامني وراءه خدي على خده وهو يقول : (دونكم يا بني أرفدة) حتى إذا مللت قال : (

حسبك؟) قلت نعم قال : (فاذهبي) .

التخريج: رواه البخاري (١).

سبب الورود : قوله (دعهما) زاد في رواية هشام يا أبا بكر إن لكل قوم عيدا وهذا عيدنا ، ففيه تعليل الأمر بتركهما وإيضاح خلاف ما ظنه الصديق من أنهما فعلتا ذلك بغير علمه صلى الله عليه وسلم لكونه دخل فوجده مغطى بثوبه فظنه نائما فتوجه له الإنكار على ابنته من هذه الأوجه مستصحباً لما تقرر عنده من منع الغناء واللهو ، فبادر إلى إنكار ذلك قياماً عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك مستندا إلى ما ظهر له ، فأوضح له النبي صلى الله عليه وسلم الحال وعرفه الحكم مقرونا ببيان الحكمة بأنه يوم عيد ، أي يوم سرور شرعي ، فلا ينكر فيه مثل هذا كما لا ينكر في الاعراس (٢) .

لغة الحديث: دعهما : اتركهما (٣) .

مللت : أعرضت عنه وسئمته (٤) .

شرح الحديث : قوله (مزماره الشيطان) بكسر الميم يعني الغناء أو الدف لأن المزماره مشتقة الزمير وهو الغناء وإضافتها إلى الشيطان من جهة أنها تلهي فقد تشغل القلب عن الذكر ونسبتها إلى الشيطان ذم على ما ظهر لأبي بكر فتوجه النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال (لكل قوم عيدا) أي لكل طائفة عيد كالنيروز والمهرجان قولها (فلما غفل غمزتها) أي أخرجتها بالإشارة لحيائها من الكلام بحضرة من هو أكبر منها قولها (فأقامني وراءه خدي عل خده) أي متلاصقين وهي جملة حالية بدون واو قوله (يا بني أرفدة) بفتح وسكون وكسر الفاء قيل هو لقب للحبشة وقيل اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الأكبر وقيل المعنى يابني الاماء وأن هذا شأنهم وطريقتهم فلا إنكار عليهم (٥) .

الحكم المستنبط من الحديث : الحكم الشرعي: اختلف الفقهاء في جواز غناء الجواري وسماعهن على أقوال:

القول الاول : ذهب الحنفية الى جواز غنائهن وسماعه من غير آلة مطربة وإذا لم يكن فيه تمطيط أو تكسر وذهبوا إلى تحريمه إذا كان بآلة غير الدف أو كان فيه تمطيط وتكسر في العرس (٦) .

القول الثاني : ذهب المالكية الى جواز غنائهن وسماعه إذا كان معه الضرب بالدف أو الطبل وذهبوا إلى كراهته إذا كان بآلة غير الدف وغيره من آلات الطرب في العرس (٧) .



القول الثالث : ذهب الشافعية إلى كراهية غنائهن وسماعه من غير آلة مطربة ولكنهم لم يحرموه في العرس^(٨) .

القول الرابع : ذهب الظاهرية إلى جواز غنائهن وسماعه بأيّة آلة كانت في العرس أو غيره ، وهذا مذهب الغزالي إن قصد به ترويح القلب على الطاعة فهو طاعة أو على المعصية فهو معصية وإن لم يقصد به شيء فهو لهو معفو عنه^(٩) .

الحديث الثاني: عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: رأيت النبي (صلى الله عليه وسلم) يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون الذي أسأم فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو .

التخريج: رواه البخاري^(١٠) .

سبب الورد: أرادت بقولها هذا (رضي الله عنها) أن تعلّم المسلمين خلق حسن المعاشرة مع أزواجهم اقتداءً بفعله (صلى الله عليه وسلم) معها في تقدير رغبتها وحبّها للهو مع كونها شابة وكيف أنّه (صلى الله عليه وسلم) كان يقف أمامها لتتنظر الى اللاعبين وتستلذ بذلك ويظل واقفا حتى تسأم النظر وتذهب^(١١) .

لغة الحديث : يستر : من ستر وبابه نصرأي وقف أمامها حتى غطّاها^(١٢) .

الحريصة : من حرص (الحرص شدة الإرادة والشّره إلى المطلوب)^(١٣) .

شرح الحديث : قولها اقدروا بضم الدال من التقدير ويجوز كسرهما وأشارت بذلك إلى أنّها كانت حينئذ شابة وقد تمسك به من ادعى نسخ الحكم وأنّه كان في أوّل الإسلام وردّ بأن قولها يسترني بردائه دال على أنّ ذلك كان بعد نزول الحجاب وكذا قولها أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي مشعر بأن ذلك وقع بعد أن صارت لها ضرائر أرادت الفخر عليهن فالظاهر أن ذلك وقع بلوغها وقد تقدم من رواية ابن حبان أن ذلك وقع لما قدم وفد الحبشة وكان قدومهم سنة سبع فيكون عمرها حينئذ خمس عشرة سنة^(١٤) .

الاحكام المستنبطة من الحديث :

الحكم الاول : وجوب تستر المرأة عن الرجال الأجانب -إذا كانت تنظر إليهم- بالرداء للحديث أعلاه ويتعقب على الزين بن المنير في استنباطه من هذا الحديث جواز اكتفاء المرأة بالتستر

بالقيام خلف من تستر به من زوج أو ذي محرم إذا قام ذلك مقام الرداء لأن القصة واحدة وقد وقع التنصيص على وجود التستر بالرداء^(١٥) .

الحكم الثاني : جواز نظر المرأة الى الحبش ونحوهم اختلف فيه الفقهاء على قولين :

القول الاول : يجوز لها النظر الى فعل الرجال الأجانب عند أمن الفتنة لأنه إنمّا يكره لها النظر الى المحاسن والاستلذاذ بذلك فإن وقع نظرها بدون قصد أمكن لها أن تصرفه في الحال^(١٦) .

القول الثاني : لايجوز لها النظر إلى الأجانب باتفاق الفقهاء إذا كان النظر بشهوة ، وعند خشية الفتنة^(١٧) .

الحكم الثالث : جواز إقامة الاحتفالات في المساجد مع أنّ الأصل تنزيهها عن اللهو واللعب إذا كانت تصب في المصلحة العامة للمسلمين وكانت في أيام العيدين لهم^(١٨) .

الحديث الثالث : عن عائشة (رضي الله عنها) قالت كان الحبش يلعبون بحرابهم فسترتني رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأنا أنظر فما زلت أنظر حتى كنت أنا أنصرف فأقروا قدر الجارية الحديثة السن تسمع اللهو .

التخريج: رواه البخاري^(١٩) .

سبب الورود : حث المؤمنين على التخلق بخلق (صلى الله عليه وسلم) في إحسان العشرة مع الأهل^(٢٠) .

لغة الحديث : (الحبش : جنس من السودان)^(٢١) .

النظر : المقصود هنا حس العين اي تشاهدهم^(٢٢) .

مازال : أجريت مجرى كان في رفع الاسم ونصب الخبر وأصلها من الياء لقولهم مازيلت: اي ما برحت وفيها اجتماع النفي الذي يقتضي الاثبات^(٢٣) .

أنصرف : انكفاً أو أرجع عن النظر إليهم^(٢٤) .

شرح الحديث : هذا الحديث مشتمل على فائدة شرعية وهي حسن معاشره الأهل كما نذب الله سبحانه إليها ، وفي بعض طرقه أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لعائشة : كنت لك كأبي زرع لأم زرع غير أنّي لا أطلقك^(٢٥) .

الحكم المستنبط من الحديث :



الحكم الشرعي : جواز اللعب بالحرب والأسلحة الأخرى إذا كان الغرض منها التدريب على كيفية استخدامها لأجل الحرب (٢٦) .

الحديث الرابع : عن عائشة (رضي الله عنها) أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) يا عائشة ما كان معكم لهو ؟ فإنّ الأنصار يعجبهم اللهو .
التخريج: رواه البخاري (٢٧) .

سبب الورود : إهداء عائشة ومن معها المرأة إلى زوجها من الأنصار فسألها النبي (صلى الله عليه وسلم) هل عندهن شيء من اللهو كالشعر أو الغناء يقدمنه للزوجين ليلة زفافهما وبين لها أنّ الأنصار يحبون اللهو فأراد (صلى الله عليه وسلم) أن يفرحهم يوم نكاحهم فرخص لهم هذا اللهو مع أن الأصل عدم اللهو (٢٨) .

لغة الحديث : عَجَبَ : مصدره العجب و (إنّما يتعجب الآدمي من الشيء إذا عظم الشيء عنده) ويعجبهم هنا بمعنى يسرهم (٢٩) .

شرح الحديث : في هذا الحديث أنّ عائشة رضي الله عنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار وقد ذكر ابن سعد وغيره أن الرجل هو نبيط بن جابر والزوجة هي الفارعة أو الفريعة بنت أسعد بن زرارة وكان أسعد أوصى إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فكان أولاده في حجره فهذا وجه مدخل عائشة في القصة (٣٠) .

قوله (ماكان معكم لهو) في رواية شريك فقال : هل بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني قلت : تقول ماذا ؟ قال تقول : أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم . ولولا الذهب الأحمر ما حلت بواديكم . ولولا الحنطة السمراء ماسمنت عذارىكم . وفي حديث جابر بعضه وفي حديث ابن عباس أوله إلى قوله وحياكم ، قوله (فان الانصار يعجبهم اللهو) في حديث ابن عباس وجابر قوم فيهم غزل (٣١) .

الحكم المستنبط من الحديث:الحكم الشرعي: الندب إلى زفاف المرأة إلى بيت زوجها في مجموعة من النساء (٣٢) .

الحديث الخامس : عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : بينا الحبشة يلعبون عند النبي (صلى الله عليه وسلم) دخل عمر فأهوى إلى الحصى فحصبهم بها فقال : (دعهم يا عمر) .
التخريج: رواه البخاري (٣٣) .

سبب الورود : قيام عمر بزجر اللاعبين الذين كانوا في مسجد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وكان عمر بنى على الاصل في تنزيه المساجد فيبين له النبي (صلى الله عليه وسلم) وجه الجواز فيما كان هذا سبيله أو لعلّه لم يكن علم أنّ النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يراهم (٣٤)

لغة الحديث :

بيننا : (أصل بينا : بين فأشبع الفتحة فصارت ألفا يقال بينا وبينما وهما ظرفا زمان بمعنى المفاجأة) (٣٥) .

(أهوى إليه فأخذه : أي أهوى يده ويقال هوى إليه بيده) ، أي مدها نحوه وأمالها إليه (٣٦) .

شرح الحديث : قوله (بحرابهم) جمع حربة وهي رمح ذول نصل عريض ، قوله (فحصبهم) أي رماهم في رواية الزهري عن عروة فزجرهم عمر فقال النبي (صلى الله عليه وسلم) أمنا بني أرفدة وزاد ابوعوانة في صحيحه فإنهم بنوا أرفدة كأنه يعني أنّ هذا شأنهم وطريقتهم ، وروى السراج من طريق أبي الزناد عن عروة عن عائشة أنّه (صلى الله عليه وسلم) قال يومئذ (لتعلم يهود أنّ في ديننا فسحة إني بعثت بحنيفية سمحة) فهذا مشعر بعدم التخصيص (٣٧) .

الحكم المستنبط من الحديث :

الحكم الشرعي : جواز اللعب بحضرة الإمام إذا أذن بذلك (٣٨) .

الحديث السادس : عن عائشة (رضي الله عنها) قالت تزوجني النبي (صلى الله عليه وسلم) وأنا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن خزرج فوعكت فتمزق شعري فوفى جميمة فاتنتني أمي أم رومان وإنّي لفي أرجوحة ومعى صواحب لي فصرخت بي فأنتيتها لا أدري ما تريد بي فأخذت بيدي حتى أوقفنتي على الباب وإنّي لأنهج حتى سكن بعض نفسي ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به وجهي ورأسي ثم أدخلنتي الدار فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فأسلمتني اليهن فاصلحن من شأنّي فلم يرعني إلا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ضحى فأسلمتني إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين .

التخريج: رواه البخاري ومسلم (٣٩) .

سبب الورود : إخبار عائشة عن زواجها من النبي (صلى الله عليه وسلم) وكيفية زفافها إليه (صلى الله عليه وسلم) حتى يعلم المسلمون من شأنه (صلى الله عليه وسلم) الامور الكثيرة ويققدون به في ذلك (٤٠) .



لغة الحديث :

(وعك : قد تكرر فيه ذكر الوعك وهو الحمى وقيل: ألمها) (٤١).

أرجوحة : حبل يشد طرفاه في موضع عالي ثم يركبه الانسان ويحرك (٤٢).

أصلحن من شأني : (أصلحه ضد أفسده وإليه أحسن) والمقصود هنا أنّهن مشطن شعرها وزينها (٤٣).

شرح الحديث : (في الحديث تزوجني وانا بنت ست سنين اي عقد عليّ وقولها فنزلنا في بني الحارث بن خزرج أي لما قدمت هي وأمها وأختها أسماء بنت أبي بكر وأمّا أبو بكر فقدّم قبل ذلك مع النبي (صلى الله عليه وسلم)، قولها فتمزق شعري بالزاء أي تقطّع وللكشميهني فتمرق بالزاء أي انتفت ، قولها فوفى أي كثر وفي الكلام حذف تقديره ثم فصلت من الوعك فترى شعري فكثرت وقولها جميمة بالجيم مصغر الجمّة بالضم وهي مجتمع شعر الناصية ويقال للشعر اذا سقط عن المنكبين جمّة وإذا كان إلى شحمة الأذنين وفرة وقولها في أرجوحة بضم أوله معروفة وهي التي تلعب بها الصبيان وقولها أنهج أي أنتفس تنفسا عاليا وقولهن على خير طائر أي على خير حظ ونصيب وقولها فلم يرعني بضم الراء وسكون العين اي لم يفزعني شيء إلا دخوله عليّ وكنت بذلك عن المفاجأة بالدخول على غير عالم بذلك فانه يفزع غالبا) (٤٤).

الأحكام المستنبطة من الحديث :

الحكم الاول : جواز اللعب بالمراجيح ونحوها من الألعاب بالنسبة للصغار دون الكبار (٤٥).

الحكم الثاني : جواز لعب البنت المعقود عليها عقد النكاح مع أقرانها إذا كانت تحبّ اللهو معهن (٤٦).

المبحث الثاني

الأحاديث الصحيحة التي تحرم اللهو واللعب

تناولت في هذا المبحث الأحاديث الصحيحة التي تحرم اللهو واللعب، ودرستها بالطريقة التي ذكرتها سابقا والتي تتضمن تخريج الحديث وسبب وروده إن وجد ولغته وشرحه والحكم المستنبط أو الأحكام المستنبطة من الحديث والإشارة إلى أقوال العلماء في ذلك.

الحديث الأول: عن أبي عامر أو _ أبي مالك _ الأشعري (رضي الله عنه)



أنه سمع النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول: (ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم - يعني الفقير - حاجة فيقولوا : إرجع إلينا غداً فيُبيئهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة .

التخريج : رواه البخاري (٤٧) .

سبب الورود : أراد النبي (صلى الله عليه وسلم) الإخبار بما سيقع بالأمة الإسلامية في زمن من الأزمان وليتدارك المسلمون أنفسهم إن كانوا يعيشون الزمان الذي ذكره (صلى الله عليه وسلم) وأن يعودوا إلى الله ويُخرجون زكاة أموالهم ولا يطردون المحتاج لكي لا يهلكوا بظلمهم ويعاقبهم الله بالفناء أو المسخ إلى قردة وخنازير (٤٨) .

لغة الحديث :

سارحة : يقال سرحت الماشية تسرح فهي سارحة وسرحتها أنا لازماً ومتعدياً (٤٩) .

يُبيئهم : أي يهلكهم ليلاً ويطلق البيات على هجوم العدو المفاجئ في الليل (٥٠) .

شرح الحديث: قوله (يستحلون الحر) قال ابن التين يريد ارتكاب الفرج بغير حله وإن كان أهل اللغة لم يذكروا هذه اللفظة بهذا المعنى . وضبطه بالحاء المهملة المكسورة والراء المخففة في معظم الروايات ، وقال ابن العربي معنى (يستحلون) يتحمل أن يكون اعتقادهم أنّ ذلك حلالاً ويتحمل أن يكون ذلك مجازاً على الإسترسال أي يسترسلون في ذلك كاسترسالهم في الحلال . قوله (المعازف) ذكر الجوهري في صحاحه أنّها آلات اللّهُ وقيل أصوات الملاهي . قوله (ينزلن أقوام إلى جنب علم) بفتحيتين والجمع أعلام وهو الجبل العالي . قوله (يروح عليهم) حذف فيه الفاعل وهو الراعي إذ السارحة لا بد لها من حافظ . قوله (يضع العلم) قال ابن بطّال : إن كان العلم جبلاً يدكه . وإن كان بناء يهدمه ، قوله (ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة) يريد من بقي منهم لم يهلك معهم في البيات أو من قوم آخرين غيرهم (٥١) .

الأحكام المستنبطة من الحديث :

الحكم الأول : اتفق الفقهاء على خروج المستحلّ للزنا والخمر والمعازف من الملة إذا كان معتقداً بذلك (٥٢) .



الحكم الثاني : ذهب الفقهاء إلى جواز ترك حضور وليمة العرس إذا فوجيء المدعو بوجود المنكر فيها ، كوضع الخمر مثلا على مائدة الوليمة ^(٥٣) .

الحديث الثاني: عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (من حلف وقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق).

التخريج : رواه البخاري ^(٥٤) .

سبب الورود : (يستفاد من حديث سعد ابن أبي وقاص سبب حديث أبي هريرة أعلاه الذي أخرجه النسائي بسند قوي قال : كُتِبَ حديثي عهد بجاهلية فحلفت باللات والعزى فذكرت ذلك لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال : (قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وانفت عن شمالك وتعوذ بالله ثم لا تعد) فيمكن أن يكون المراد بقوله في حديث أبي هريرة : فليقل لا إله إلا الله إلى آخر الذكر المذكور إلى قوله : "قدير" ويتحمل الإكتفاء بلا إله إلا الله لأنها كلمة التوحيد والزيادة المذكورة في حديث سعد تأكيد) ^(٥٥) .

لغة الحديث :

(الحلف : اليمين . حَلَفَ يَحْلِفُ حَلْفًا وَأَصْلُهَا الْعَقْدُ بِالْعَزْمِ وَالنِّيَّةِ) ^(٥٦) .

تعال : أي اعلُ ويستعمل في النداء بمعنى أقبل ولا يستعمل في غير الأمر والعرب ينادون به ولا يبالون أين يكون المدعو في مكان أعلى من مكانهم أو دونه ^(٥٧) .

شرح الحديث : عندما جاء الاسلام شدّب كثيرا من عادات وأطباع المسلمين حتى في كلامهم العادي وأيمانهم فقد رفض رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ما يجري على ألسنة الصحابة من الحلف بغير الله عز وجل وإن كان من غير قصد وحثّهم على مداركة إشراكهم بالله وإن كان ذلك باللفظ فقط ليعودوا إلى دائرة الوحدانية .

ودعاهم إلى ترك اللعب بالقمار لما فيه من أكل أموال الناس بالباطل وحثّهم على التصدّق بصدقة عن القول الذي دعوا فيه إلى المقامرة ^(٥٨) .

الأحكام المستنبطة من الحديث :

الحكم الأول : اتفق الفقهاء على أنّ من حلف بغير الله عامداً خرج من ملة الإسلام بالكفر ومن قالها جاهلاً أو ذاهلاً لا يكفر ويكفيه أن يقول لا إله إلا الله ليرد قلبه عن السهو إلى الذكر ولسانه إلى الحق وينفي عنه ما جرى به من اللغو^(٥٩) .

الحكم الثاني : اختلف الفقهاء بأي شيء تكون الصدقة على أقوال :

القول الأول : يتصدق بالمال الذي كان يريد أن يقامر به^(٦٠) .

القول الثاني : يتصدق بكل ما يحسن التصدق به دون تعيين صدقة معينة أو مخصوصة^(٦١) .

القول الثالث : أنه يلزمه كفارة يمين^(٦٢) .

الحديث الثالث : عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال : كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في سفر وكان معه غلام له أسود يقال له أنجشة يحذو فقال له رسول الله (صلى الله عليه وسلم) (ويحك يا أنجشة رويدك بالقوارير).

التخريج : رواه البخاري^(٦٣) .

سبب الورود : (قال الخطابي كان أنجشة أسود وكان في سوقه عنف فأمره أن يرفق بالمطايا ، وقيل كان حسن الصوت بالحداء فكره أن تسمع النساء الحداء فإن حسن الصوت يحرك من النفوس فشبهه ضعف عزائمهن وسرعة تأثير الصوت فيهن بالقوارير في سرعة الكسر اليها والراجح عن البخاري الثاني ولذلك أدخل هذا الحديث في باب المعارض ولو أريد المعنى الأول لم يكن في لفظ القوارير تعريض^(٦٤) .

لغة الحديث :

ويح : كلمة رحمة وويل كلمة عذاب وقيل هما بمعنى واحد وهما مرفوعتان بالإبتداء يقال ويح لزيد وويل له ويضافان لما بعدهما فينصبان بإضمار فعل^(٦٥) .

رويدك : أي أمهل وتأن وهو تصغير رُود . يقال أروود به إروادا

: أي رَفَقَ . ويقال رُويد زيد ورويدك زيدا وهي فيه مصدر مضاف^(٦٦) .

شرح الحديث : قوله (أنجشة) الحادي الذي كان يحذو بالنساء ، وهو حبشي ويكنى بأبي مارية فلما خشى النبي (صلى الله عليه وسلم) على النساء التأثر والإفتتان بصوته أو السقوط من على



الإبل لسرعة سيرها عند سماعها الحداء والتألم من كثرة الحركة والإضطراب الناشئ أمره بالإمساك عن الحداء ففعل (٦٧).

الاحكام المستنبطة من الحديث :

الحكم الاول : جواز الشعر والرجز - بحر من بحور الشعر معروف ونوع من أنواعه يسمى كل مصراع منه مفردا وتسمى قصائده أراجيز واحدها أرجوزة فهو كهيئة السجع إلا أنه في وزن الشعر - بشرط أن يكون خاليا من وصف المفاتن (٦٨).

الحكم الثاني : الندب إلى الرفق بالنساء (٦٩).

الحديث الرابع: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حُرِمَها في الآخرة.

التخريج: رواه البخاري (٧٠).

سبب الورود: واحد من الاحاديث التي تتعلق بتحريم الخمر وذلك أنّ من الأشربة منها ما يحلّ وما يحرم، فبدأ بتبيين المحرّم منها لقلته بالنسبة إلى الحلال، فإذا عرف ما يحرم كان ما عداه حلالا (٧١).

لغة الحديث:

حُرِمَ: (حرمه الشيء يحرمه حَرِمًا بكسر الراء فيهما مثل سرقه يسرقه سرقاً وجرمة وحرمة وجرمانا وأحرمه أيضا إذا منعه إياه) (٧٢).

شرح الحديث: قال الخطّابي والبغوي في شرح السنة معنى الحديث لا يدخل الجنّة لأن الخمر شراب أهل الجنّة فإذا حرم شربها دل على أنّه لا يدخل الجنّة وقال عبد البر هذا وعيد شديد يدل على حرمان دخول الجنّة لأن الله تعالى أخبر أنّ في الجنّة أنهار الخمر لذة للشاربين وأنهم لا يصدعون عنها ولا ينزفون فلو دخلها وقد علم أنّ فيها خمرا أو أنّه حرمها عقوبة له لزم وقوع الهم والحزن في الجنّة ولا همّ فيها. ولا حزن وإن لم يعلم بوجودها في الجنّة ولا أنّه حرمها عقوبة له لم يكن عليه في فقدها ألم فلهذا قال بعض من تقدّم أنّه لا يدخل الجنّة أصلا (٧٣).

الحكم المستنبط من الحديث:

الحكم الشرعي: ذكر في شرح الحديث تأويل (حرمها) على أقوال:



القول الاول: أنّ شارب الخمر لا يدخل الجنّة لأن الخمر شراب أهل الجنّة فإذا حرم شربها دل على عدم دخوله لها.

القول الثاني: يحرم من الخمر حال كونه في النار ويصدق على ذلك لأنّه في الآخرة لم يقل حرّمها في الجنّة.

القول الثالث: يدخل الجنّة بعفو الله ولكنه لا يشرب الخمر مع وجودها في الجنّة بأن لا يشتهي شربها مطلقاً.

القول الرابع: أنّه لا يدخل الجنّة لمدة يحبسها الله فيها عنها فلا يشرب الخمر خلالها (٧٤).

الحديث الخامس: عن أنس (رضي الله عنه): جلد النبي (صلى الله عليه وسلم) في الخمر بالجريد والنعال وجلد أبو بكر أربعين .

التخريج : رواه البخاري و مسلم (٧٥) .

سبب الورود : أتى النبي (صلى الله عليه وسلم) برجل شارب الخمر بعد تحريمه وهذا الرجل هو عبد الله الذي كان يلقب حمّاراً أو قد يكون ابن النعيّمان وأنّ الرسول (صلى الله عليه وسلم) عاقبه لانتهاكه التحريم في شربه وعدم الإمتثال لأمر الله (٧٦) .

لغة الحديث :

الجريدة: (السعفة وجمعها جريد) (٧٧) .

النعال: (جمع النعل مؤنثة وهي التي تلبس في المشي) (٧٨) .

شرح الحديث: لما جاء الإسلام بتحريم الخمر انتهى المسلمون عن شربه إلا القليل منهم فعاقبهم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) زجراً لهم عن العودة إلى هذا الفعل وليعلم المسلمون حدود الله فلا يعتدوها، فكان من شأن الصحابة أن يسيروا على نهجه (صلى الله عليه وسلم) بعد وفاته في إقامة حدود الله سبحانه وتعالى (٧٩) .

الأحكام المستنبطة من الحديث:

الحكم الاول: أجمع العلماء على جلد شارب الخمر دون قتله مهما تكرر شربه لها (٨٠) .

الحكم الثاني: اختلف الفقهاء في عدد جلادات شارب الخمر على قولين:



القول الأول: ذهب الحنفية إلى جلد شارب الخمر ثمانين جلدة إذا شرب منه حتى سكر^(٨١).

القول الثاني: ذهب المالكية والشافعية إلى جلد شارب الخمر أربعين جلدة^(٨٢).

الحديث السادس: عن بريدة (رضي الله عنه) أنّ النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال: (من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه).

التخريج: رواه مسلم^(٨٣).

لغة الحديث:

(النرد: اسم اعجمي معرّب. وشير بمعنى حلو)، ويقال أنّ واضعه أردشير بن بابك ولهذا سميت هذه اللعبة بالنردشير^(٨٤).

شرح الحديث: النرد قطع ملونة من خشب البقش ومن عظم الفيل ومن غير ذلك، ويسمى أيضا بالطبل وبالكعاب وبالأرن^(٨٥). ومعنى (صبغ يده...الخ) تصوير قباحة اللعب بالنرد والتفتير عنه^(٨٦).

الأحكام المستنبطة من الحديث:

الحكم الأول: ذهب جمهور الفقهاء أبو حنيفة وأصحابه ومالك وأصحابه والشافعي إلى كراهة اللعب بالنرد عن غير قمار وحرمة إذا كان على قمار^(٨٦).

الحكم الثاني: اختلف الفقهاء في حكم شهادة اللاعب بالنرد والشطرنج على قولين:

القول الأول: ذهب أبو حنيفة وأصحابه والشافعية إلى جواز شهادة اللاعب بالنرد و بالشطرنج إذا كان عدلا في جميع أحواله لم يظهر منه سفه ولا ريبه ولا علمت منه كبيرة إلا إذا كان لعب بها قمارا^(٨٧).

القول: ذهب الإمام مالك وأصحابه وإسحاق بن راهويه إلى عدم جواز شهادة اللاعب بالنرد وبالشطرنج إذا كان مدمنا مواظبا على اللعب به^(٨٨).

الحكم الثالث: جواز السلام على من يلعب بالنرد والشطرنج^(٨٩).

الحديث السابع: عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) رأى رجلا يتبع حمامة فقال (شيطان يتبع شيطانة).

التخريج: رواه ابن حبان (٩٠) .

لغة الحديث:

شيطان ان جعله نون الشيطان أصلية كان من الشطن: البعد: أي بعد عن الخير أو من الحبل الطويل كأنه طال في الشر. وإن جعلتها زائدة كان من شاط يشيط إذ هلك أو من استشاط غضبا إذا احتد في غضبه والتهب والأول أصح (٩١) .

شرح الحديث: قوله: (شيطان يتبع شيطانة) أي يقفو أثرها لاعبا بها فهو كالشيطان مبتعدا عن الحق معرضا عن العبادة، وأطلق عليها شيطانة لأنها ألتهته عن ذكر الحق وشغلته عما يهمه وكذلك لأنها كلاهما متعص على الآخر فهي لاتقر له وهو مُصِرٌّ على أخذها، وكلمة شيطان تطلق على الشيطان حقيقة أو على شيء آخر مجازا ومن الناس من هو شيطان كما قال تعالى: (شياطين الإنس والجن) فهو شيطان بأفعاله الشيطانية الظاهرة لأن الشيطان معه يوسوس له ويدفعه ويغريه (٩٢) .

الأحكام المستنبطة من الحديث :

الحكم الأول: جواز تربية الحمام وكرهية اللعب به (٩٣) .

الحكم الثاني: اختلف الفقهاء في جواز الأخذ بشهادة اللاعب بالحمام على قولين، وقد ذكرا في شهادة اللاعب بالنرد والشطرنج (٩٤) .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وعلية يصلح أمر الدنيا والآخرة ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، خاتم النبيين وصفوة خلق الله أجمعين ، (صلى الله عليه وسلم) وعلى آله وصحبه والتابعين ، وسلم تسليماً كثيراً

أما بعد :

ففي ختام بحثي القصير ((الأخبار المروية في اللهو واللعب المشروع والمحرم)) ، حيث تبين لي أن اللهو واللعب لم يحرمه الإسلام بالجملة وإنما جعل منه ما هو مباح وما هو مستحب وإن لم يكن فيه معنى العبادة ظاهراً - كإباحته للحداء وندبه للرمي وندبه إلى ملاعبة الأهل و الولد - وذلك كله للدلالة على يسر هذا الدين ورحمته بالعباد ووسطيته في جميع الأمور لا كما يدعي بعض الناس بأن كل شيء فيه لعب هو محرّم في الشريعة الإسلامية فالمذموم من اللعب هو ما



أدى إلى مفسدة تضرُّ صاحبها والمجتمع أو إلى تضييع فرض من فروض الله على عباده كشراب الخمر فإنَّ شاربها الذي يستأنس بشربها فيضُرُّ نفسه بذهاب عقله فيلهو ويعيث بكلِّ شيءٍ دون أن يتنبه لما يفعل فيضُرُّ من حوله من إخوانه المسلمين أو كالذي يخرج في نزهة ولا يصلي الصلاة المفروضة ويخرج وقتها وهو يستطيع أن يصليها في مكان النزهة أو كالذين يلتهمون بأنواع الألعاب الكثيرة في زمننا اليوم ولا يؤدون ما افترضه الله عليهم من صلاة وصيام وجهاد ... الخ وضيعوا أوقاتهم هدرًا وتركوا المساجد خالية إلا من رحم ربِّي وجهلوا وتجاهلوا القرآن الكريم والسنة المطهرة ونسوا قوله تعالى : (وما يعقلها إلا العالمون) (٩٥) .

و قوله صلى الله عليه وسلم : (من يرد الله به خيرا يفقهه) (٩٦) .

فصار واقع الأمة الإسلامية اليوم مؤلما لكثرة رفاهيته ولهوه وسعيه إلى ذلك فعليه بالعودة إلى النبع الصافي للدين القيم الذي أفنى العلماء أعمارهم في خدمته وألفوا شتى المؤلفات الجليلة في وقتها، ونحن اليوم نجني ثمار جهودهم ونتلقى الدين صافياً كالرحيق . نسأل الله أن يجزي العلماء الأجلاء السابقين ، أحسن الجزاء عن هذه الأمة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين...

الهوامش

- (١) الجامع الصحيح المختصر ، محمد بن اسماعيل ابو عبدالله البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، الناشر: دار ابن كثير _ بيروت (١) الجامع الصحيح المختصر ، محمد بن اسماعيل ابو عبدالله البخاري (ت ٢٥٦هـ) ، الناشر: دار ابن كثير _ بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق د. مصطفى ديب البغا استاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق - كتاب العيدين، باب الحراب والدرق ، رقم الحديث ٩٠٧ ، ٣٢٣/١ .
- (٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري ، احمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ) ، الناشر : دار المعرفة - بيروت ، تحقيق: احمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ٤٤٢/٢ .
- (٣) ينظر ، لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري (ت ٧١١هـ) ، الناشر : دار صادر _ بيروت ، الطبعة الأولى ، مادة (دع) ، ٨٥/٨ .
- (٤) ينظر : المصدر السابق ، مادة (ملل) ، ٦٢٨/١١ .
- (٥) ينظر فتح الباري لابن حجر ، ٤٤٣/٢ _ ٤٤٤ .
- (٦) ينظر : الهداية شرح بداية المبتدي ، أبو الحسن على بن ابي بكر بن عبدالجليل الرشداني المرغيناني (ت ٥٩٣هـ) ، الناشر: المكتبة الإسلامية _ بيروت، ٨٠/٤ .
- (٧) ينظر المدونة الكبرى ، مالك بن انس بن مالك بن عامر الاصبحي المدني (ت ١٧٩هـ) ، تحقيق : زكريا عميرات ، الناشر : دار الكتب _ بيروت ، ١٢٩/٢ .

- (٨) ينظر : المجموع شرح المهذب ، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، الناشر: دار الفكر_بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م، تحقيق: محمود مطرجي، ٢٠٢٩/٢٠.
- (٩) ينظر : المحلى ، أبو محمد على بن احمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ) ، الناشر : دار الفكر_ بيروت ، ٦٢/٩، وحواشي الشرواني، عبد الحميد المكي الشرواني (ت ١٣٠١هـ)، الناشر: دار القلم_دمشق، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ، تحقيق: عبد الغني الدقر، ٢٠١٨/١٠.
- (١٠) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب نظر المرأة الى الحبش ونحوهم من غير ربيبة ، رقم الحديث ٤٩٣٨ ، ٢٠٠٦/٥.
- (١١) ينظر : فتح الباري، لابن حجر ، ٤٤٥/٢.
- (١٢) ينظر : مختار الصحاح ، محمد بن ابي بكر عبدالقادر الرازي (ت ٦٦٦ او ٦٦٧هـ) الناشر مكتبة لبنان ناشرون _ بيروت ، الطبعة طبعة جديدة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، تحقيق محمود خاطر، مادة (ستر)، ٣٢٦/١.
- (١٣) لسان العرب، لابن منظور ، مادة (حرص) ، ١١/٧.
- (١٤) ينظر فتح الباري، لابن حجر ، ٤٤٥/٢.
- (١٥) ينظر المصدر السابق ، ٤٤٥/٢.
- (١٦) ينظر : الهداية شرح بداية المبتدي، للمرغيناني ، ٨٥/٤.
- (١٧) ينظر : المغني في فقه الامام احمد بن حنبل الشيباني ، عبدالله بن احمد بن قدامة المقدسي أبو محمد (ت ٦٢٠هـ)، الناشر: دار الفكر_بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ ، ٤٦٥/٧.
- (١٨) ينظر : المحلى ، لابن حزم الظاهري، ٩٢/٥ .
- (١٩) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب حسن المعاشرة مع الأهل، رقم الحديث ٤٨٩٤ ، ١٩٩١/٥.
- (٢٠) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر ، ٢٥٥/٩.
- (٢١) تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني ، ابو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) ، مادة (حبش) ، ١٢٠/١٧.
- (٢٢) ينظر : لسان العرب ، لابن منظور ، مادة (نظر) ، ٢١٥/٥.
- (٢٣) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، مادة (زيل) ، ١٥٦/٢٩.
- (٢٤) ينظر :المصدر السابق، مادة (صرف) ، ٢١/٢٤.
- (٢٥) ينظر : شرح صحيح البخاري ابو الحسن بن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي (ت ٤٤٩هـ)، الناشر :مكتبة الرشد _الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، تحقيق: ابو تميم ياسر بن ابراهيم ٢٩٨/٧، والمتواري على ابواب البخاري ، ناصر الدين ابن المنير (ت ٦٨٣هـ) ، الناشر : دار الكتب العلمية_ بيروت ، الطبعة الاولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م ، تحقيق د. عبدالمعطي امين قلعجي .
- (٢٦) ينظر : المغني ، لابن قدامة ، ٣٩/١٢.
- (٢٧) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب النسوة اللاتي يهدين المرأة الى زوجها ، رقم الحديث ٤٨٦٧، ١٩٨٠/٥.
- (٢٨) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر ، ٢٢٦/٩.
- (٢٩) غريب الحديث، لابن الجوزي ابوالفرج عبدالرحمن بن علي بن عبدالله بن حمادي بن جعفر (ت ٥٩٧هـ)



نماذج منتخبة من الأحاديث المروية في اللهو....

د. محمد عزالدين مهدي

- الناشر : دار الكتب العلمية _ بيروت ، الطبعة الاولى ١٩٨٥ م، تحقيق : د. عبدالمعطي امين قلنجي ، ٧٠/٢_٧١، ولسان العرب ، لابن منظور ، مادة (عجب)، ٥٨٠/١.
- (٣٠) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر ، ٣٢٢/١.
- (٣١) ينظر : فتح الباري، لابن حجر، ٢٢٦/٩.
- (٣٢) ينظر : : فتح الباري، لابن حجر ، ٢٢٦/٩.
- (٣٣) صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب اللهو بالحرب ونحوها ، رقم الحديث ٢٧٤٥ ، ١٠٦٣/٣.
- (٣٤) فتح الباري ، لابن حجر ، ٤٤٤/٢.
- (٣٥) كتاب العين ، ابو عبد الرحمن الخليل بن احمد الفراهيدي (ت بعد ١٦٠ هـ وقبل ١٧٠ هـ او بعدها) ، الناشر دار ومكتبة الهلال _بيروت، تحقيق: د. مهدي المخزومي و د. ابراهيم السامرائي ، مادة (هوى) ، ١٠٥/٤ ، ولسان العرب، لابن منظور، مادة (هوى) ، ٣٧١/١٥.
- (٣٦) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر، ٤٤٤/٢.
- (٣٧) ينظر : المصدر السابق ، ٤٤٤/٢.
- (٣٨) ينظر : المحلى، لابن حزم، ٩٣/٥.
- (٣٩) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب تزويج النبي (صلى الله عليه وسلم) ، رقم الحديث ٣٦٨١ ، ١٤١٤/٢ ، وصحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب تزويج الاب البكر الصغيرة ، رقم الحديث ٢٩٣.
- (٤٠) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر، ٢٢٤/٧.
- (٤١) النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦ هـ)، الناشر: العلمية_بيروت، الطبعة، ١٣٩٩ هـ_١٩٧٩ م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، باب الواو مع العين ، ٤٥٣/٥.
- (٤٢) ينظر : المصدر السابق، باب الراء مع الجيم، ٤٨٧/٢.
- (٤٣) القاموس المحيط والقابوس الوسيط الجامع لما ذهب من كلام العرب شاميط ، محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي الفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية_بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ_١٩٨٥ م، تحقيق: د. مروان قباني، مادة(صلح)، ١.
- (٤٤) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر، ٢٢٤/٧.
- (٤٥) ينظر : كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي ، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج ابو عبدالله شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي (ت ٧٦٣ هـ) ، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الاولى ، ١٤٢٤ هـ_٢٠٠٣ م ، ١٨٨/٧.
- (٤٦) ينظر : المصدر السابق ، ١٨٨/٧.
- (٤٧) صحيح البخاري ، كتاب الاثرية، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ، رقم الحديث ٥٢٦٨ ، ٢١٢٣/٥.
- (٤٨) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر ، ٥٦_٥٥/١٠.
- (٤٩) النهاية في غريب الاثر ، للجزري، باب السين مع الراء ، ٩٠٧/٢.
- (٥٠) ينظر : النهاية في غريب الأثر ، للجزري، ، باب الباء مع الياء ، ٤٤٥/١.

- (٥١) ينظر: فتح الباري، لابن حجر ، ٥٤/١٠.
- (٥٢) ينظر: كفاية الاخير في حل غاية الاختصار ، تقي الدين ابو بكر بن محمد الحسيني الحصني الدمشقي الشافعي (ت ٨٢٩هـ) ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل ، الناشر : دار الكتب العلمية_ بيروت ، الطبعة الاولى ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م ، ١٨٦/٢.
- (٥٣) ينظر : الفقه الاسلامي وادلته ، أ. د . وهبة الزحيلي استاذ ورئيس قسم الفقه واصوله بجامعة دمشق _ كلية الشريعة ، الناشر : دار الفكر _ دمشق ، الطبعة الرابعة ، ١٧٢/٤.
- (٥٤) صحيح البخاري ، كتاب الاستئذان ، باب كل لهو باطل اذا شغله عن طاعة ، رقم الحديث ٥٩٤٢ ، ٢٣٢١/٥.
- (٥٥) فتح الباري ، لابن حجر ، ٩٢/١١.
- (٥٦) النهاية في غريب الاثر ، للجزري ، باب الحاء مع اللام ، ١٠٣١/١.
- (٥٧) ينظر : لسان العرب ، لابن منظور ، مادة (علا) ، ٨٣/١٥.
- (٥٨) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر ، ٩٢/١١.
- (٥٩) ينظر : الاختيار لتعليل المختار ، للموصلي ، ٥٤/٤.
- (٦٠) ينظر : الموسوعة الفقهية الكويتية ، ٤٠٧/٣٩.
- (٦١) ينظر : مواهب الجليل ، للحطاب ، ١٩٣/٩.
- (٦٢) صحيح البخاري ، كتاب الادب ، باب ما جاء في قول الرجل ويحك ، رقم الحديث ٥٨٠٩ ، ٢٢٨١/٥.
- (٦٣) فتح الباري ، لابن حجر ، ٥٤٤/١٠ - ٥٤٥.
- (٦٤) ينظر : لسان العرب ، لابن منظور ، مادة (ويح) ، ٦٣٨/٢.
- (٦٥) النهاية في غريب الاثر ، للجزري ، باب الراء مع الواو ، ٦٥٩/٢.
- (٦٦) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر ، ٥٤٥/١٠.
- (٦٧) ينظر : المجموع شرح المهذب ، للنووي ، ٢٣٠/٢٠.
- (٦٨) ينظر : دليل المحتاج شرح المنهاج للامام النووي ، لفضيلة الشيخ رجب نوري مشوح (معاصر) ، الناشر : دار الصحابة للتراث - طنطا - مصر ، الطبعة الاولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م ، ١٦٩/٤.
- (٦٩) صحيح البخاري ، كتاب الاثرية ، باب قوله تعالى (انما الخمر والميسر والانصب و الازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) ، رقم الحديث ٥٢٥٣ ، ٢١١٧/٥.
- (٧٠) فتح الباري ، لابن حجر ، ٣٠/١٠ - ٣١.
- (٧١) مختار الصحاح ، للرازي ، مادة (حرم) ، ١٦٧/١.
- (٧٢) فتح الباري ، لابن حجر ، ٣٢/١٠.
- (٧٣) ينظر : المصدر السابق ، ٣٢/١٠.
- (٧٤) صحيح البخاري ، كتاب الحدود ، باب الضرب بالجريد والنعال ، رقم الحديث ٢٤٨٨/٦٣٤٩ ، صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، باب حد الخمر ، رقم الحديث ٤٥٥١ ، ١٢٥/٥.
- (٧٥) ينظر : فتح الباري ، لابن حجر ، ٦٧/١٢.
- (٧٦) النهاية في غريب الاثر ، للجزري ، باب الجيم مع الراء ، ٧٢٧/١.
- (٧٧) المصدر السابق ، باب النون مع العين ، ١٨٥/٥.



نماذج منتخبة من الأحاديث المروية في اللهو....

د. محمد عزالدين مهدي

- (٧٨) ينظر:فتح الباري، لابن حجر، ٦٦/١٢.
- (٧٩) ينظر:الوجيز الميسر في اصول الفقه المالكي، محمد عبد الغني الباجقني، الطبعة الاولى، ١٩٦٨م، ٨٤/١.
- (٨٠) ينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي (ت ٧٤٣هـ)، الناشر: دار الكتب الاسلامية _ القاهرة، ١٣١٣هـ ، ١٩٨/٣.
- (٨١) ينظر: المجموع ، للنووي، ١٢٢/٢٠.
- (٨٢) صحيح مسلم، كتاب الشعر، باب تحريم اللعب بالترديشير، رقم الحديث ٦٠٣٣، ٥٠/٧.
- (٨٣) النهاية في غريب الاثر، للجزري، باب النون مع الراء، ٩٤/٥.
- (٨٤) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد، ١٧٥/١٣.
- (٨٥) ينظر: شرح سنن ابي داود، للعباد، ٢٤٦/٢٨، وكفاية الحجة شرح سنن ابن ماجه، للسندي، ٢٦٧/١.
- (٨٦) ينظر: حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرياني، للعدوي، مرقم آليا، ٢٩٠/٨.
- (٨٧) ينظر: المجموع، للنووي، ٢٣٠/٢٠.
- (٨٨) ينظر: الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن ابي زيد القيرواني، صالح بن عبد السميع الآبي الازهري (ت ١٣٣٥هـ)، الناشر: المكتبة الثقافية - بيروت، ٢١٧/٢.
- (٨٩) ينظر: رسالة القيرواني، عبد الله بن عبد الرحمن القيرواني (ت ٣٨٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، ٧١٦/١.
- (٩٠) صحيح ابن حبان، كتاب الحظر والاباحة، باب اللعب واللهو، رقم الحديث ٥٨٧٤، ١٨٣/١٣.
- (٩١) النهاية في غريب الاثر، للجزري، باب الشين مع الطاء، ١١٦٠/٢.
- (٩٢) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الامام الشافعي - الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ - ١٩٨٨م، ١٥٧/٢.
- (٩٣) ينظر: المهذب في فقه الامام الشافعي، ابو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، الناشر: الدار الشامية ودار القلم - بيروت، تحقيق: محمد الزحيلي، الطبعة الأولى، ٣٢٦/٢.
- (٩٤) ينظر: المجموع، للنووي، ٢٢٩/٢٠، والمغني، لابن قدامة، ٣٦/١٢.
- (٩٥) سورة العنكبوت: آية ٤٣.
- (٩٦) صحيح البخاري، كتلب العلم، باب العلم قبل القول والعمل، رقم الحديث ٧١، ج ١/ ٣٧.

المصادر والمراجع

١. إشكال وجوابه جديد ، محمد أنور شاه معظم شاه الكشميري الهندي .
٢. الاختيار لتعليل المختار ، عبدالله بن محمود بن مودود الموصلي.
٣. البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، زين الدين بن نجيم الحنفي .
٤. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد ، يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر النمري الاندلسي.
٥. التيسير بشرح الجامع الصغير ، زين الدين عبد الرؤوف المناوي.
٦. الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، صالح عبد السميع الآبي الأزهري .
٧. الجامع الصحيح _ (سنن الترمذي) ، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى البوغوي الترمذي .

٨. الجامع الصحيح (صحيح مسلم) ، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري.
٩. الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري) ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري.
١٠. الحاوي الكبير في فقه الشافعي ، أبو الحسن علي بن محمود بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي.
١١. الدراري المضبية شرح الدرر البهية ، محمد بن علي الشوكاني.
١٢. الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق ، محمود
١٣. الذخيرة ، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي .
١٤. الشرح الكبير ، أبو محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي .
١٥. الفقه الإسلامي وأدلته ، أ. د . وهبة الزحيلي أستاذ ورئيس قسم الفقه وأصوله بجامعة دمشق _ كليه الشريعة .
١٦. الفقه على المذاهب الأربعة ، عبد الرحمن الجزري.
١٧. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، أحمد بن غانم بن سالم بن مهنا شهاب الدين المالكي.
١٨. القاموس المحيط ، والقابوس الوسيط ، الجامع لمذاهب من كلام شاميط ، محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي الفيروزآبادي .
١٩. المبدع في شرح المقنع ، إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن مفلح الحنبلي.
٢٠. المتواري على أبواب البخاري، ناصر الدين بن المنير .
٢١. المجموع شرح المذهب ، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي.
٢٢. المحلى ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري.
٢٣. المدخل ، المدونة الكبرى ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني.
٢٤. المستدرک على الصحيحين ، أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري .
٢٥. المصباح المنير في غريب شرح الكبير الرافعي ، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي.
٢٦. المغني ، ابن قدامة المقدسي.
٢٧. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، النووي .
٢٨. المذهب في فقه الإمام الشافعي ، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي.
٢٩. الموسوعة الفقهية الكويتية ، صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت.
٣٠. النهاية في غريب الحديث والأثر ، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري.
٣١. الهداية شرح بداية المبتدي ، أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغيناني.
٣٢. الوجيز الميسر في أصول الفقه المالكي ، محمد بن عبد الغني.
٣٣. الوسيط في المذهب ، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي .
٣٤. تاج العروس من جواهر القاموس ، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بمرتضى الزبيدي.
٣٥. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق ، فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي.
٣٦. تحفة الأحوزي شرح جامع الترمذي ، محمد بن عبد الرحمن عبد الرحيم.
٣٧. تحفة الفقهاء ، محمد بن احمد بن أبي احمد أبو بكر علاء الدين السمرقندي.
٣٨. حاشية السندي علي ابن ماجة ، محمد بن عبد الهادي السندي. المباركفوري.



نماذج منتخبة من الأحاديث المروية في اللهو....

د. محمد عزالدين مهدي

٣٩. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرّبّاني ، أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعدي العدوي (ت ١١٨٩هـ) .
٤٠. حاشية ردّ المحتار على الدرّ المختار شرح تنوير الأبصار ، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز (ابن عابدين) الدمشقي .
٤١. حواشي الشرواني، عبد الحميد المكي الشرواني .
٤٢. دليل المحتاج شرح المنهاج ، رجب نوري مشوح (معاصر) .
٤٣. رسائل ابن حزم ، ابن حزم الظاهري .
٤٤. رسالة القيرواني ، وعمدة المفتين ، محيي الدّين بن شرف النووي .
٤٥. روضة الطالبين وعمدة المفتين ، النووي .
٤٦. شرح سنن أبي داود ، عبد المحسن بن حمد العباد البدر (معاصر) .
٤٧. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي .
٤٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بدر الدين العيني الحنفي .
٤٩. عون المعبود شرح سنن أبي داود ، أبو الطيّب محمد شمس الحق العظيم آبادي .
٥٠. غريب الحديث ، أبو الفرج ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي بن عبدالله بن حمادي بن جعفر .
٥١. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي .
٥٢. فيض القدير شرح الجامع الصغير ، عبد الوّوف المناوي .
٥٣. كتاب العين ، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي .
٥٤. كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدّين علي بن سليمان المرادوي ، أبو عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج الراميني .
٥٥. كفاية الأخيار في حلّ غاية الإختصار ، أبو بكر تقي الدين بن محمد الحسيني الدمشقي الشافعي .
٥٦. لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الاقريقي المصري .
٥٧. مجلة البحوث الاسلامية ، الرئاسة العامة للإدارة والبحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد ، جمهورية المجر .
٥٨. مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي .
٥٩. مشارق الأنوار على صحاح الآثار ، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي .
٦٠. مشكاة المصابيح ، أبو عبدالله ولي الدّين محمد بن عبدالله الخطيب العمري التبريزي .
٦١. مسند ابي عوانة ، أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني
٦٢. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح الملا علي القاري .
٦٣. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب .
٦٤. نهاية المحتاج الى شرح المنهاج ، شمس الدين محمد بن حمزة بن شهاب الدّين الرملي الشهير بالشافعي الصغير .
٦٥. نيل الاوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الاخير ، الشوكاني .